

القانون رقم (١٠) لسنة ٢٠٠٩

تنظيم الرقابة على الأسواق وأدوات المالية

غير المصرفية

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه، وقد أصدرناه:

الفصل الأول

إنشاء الهيئة و اختصاصاتها

(المادة الأولى)

(المادة الثانية)

(المادة الثالثة)

(المادة الرابعة)

الفصل الثاني

ادارة الهيئة ومواردها

(المادة الخامسة)

(المادة السادسة)

(المادة السابعة)

(المادة الثامنة)

(المادة التاسعة)

الفصل الثالث
التحكيم والتدريب
(المادة العاشرة)

(المادة الحادية عشرة)

(المادة الثانية عشرة)

(المادة الثالثة عشرة)

()

**الفصل الرابع
أحكام عامة
(المادة الرابعة عشرة)**

(المادة الخامسة عشرة)

(المادة السادسة عشرة)

(المادة السابعة عشرة)

(المادة الثامنة عشرة)

(المادة التاسعة عشرة)

